فالمراد ان تنظر في احوال ما ذكر **بتحديده** اي تعلم وتحقق
في ما ذكر **صناعة بيع الحكم** اي الاتقان لدلالة على اضافته
وقدرته وارادته وحياته واختياره لان الاتقان لا يصدر
الا عمن اتصف بما ذكر وما يشبهه قوله **بديع الحكم** من قدمه
حيث كان كذلك بديء فيه الاستدراك بقوله **لكنه العالم** و
ان كان على غاية من الاتقان هو حادث لانه **به** لا بغيره
قام دليل اي امارة **العدم** وهي الاعراض الحادثة الملازمة لتلك
كالحركة والسكون التي لا تقوم بغير الحادث فاذا اردت ان تاتي
بقياس مستنبط من نظرك في العالم لتتوصل به الى تحقيق حدوثه
قلت العالم هو عرضه لغرضه جائز عليه العدم وهذه هي
المقدمة الصغرى المطوية لتمامها من الاستدراك وبيان
هذه المقدمة انا اعتبرنا الموجود من العالم فوجدناه غير
خارج عن الاعيان والاعراض وهي حادثة لقبولها للعدم
ولو كانت قديمة ما طرء عليها والمقدمة الكبرى هي
قوله **وكل ما جاز عليه العدم** يعني الفناء **فالحادث عليه** او
القدم فنتج من ذلك ان العالم حادث واذ ثبت قلت ان
العالم مفتقر الى موثر لان محدث وكل محدث فله
موثر فنتج القياس ان العالم له موثر ولما كان الايمان
والاسلام باعتبار متعلق هو فيهما وهو ما يجب الايمان
به من مباحث علم الكلام ذكرهما المصنف رحمه الله تعالى
مقدما الكلام في الايمان لاصالته لتعلقه بالقلب وتعقبه
الاسلام له لتعلقه بالجوارح فقال **وهو الايمان** اي
عند جمهور الاشاعرة والماتريدية وعلى **بالتصديق**

المعهود شرعا وهو تصديد نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
في كل ما علم مجيئه به من الدين بالضرورة اي فيما اشتهر بين
اهل الاسلام وصار العلم به بمثابة العلم الحاصل بالضرورة
بحيث يعلمه العامة من غير افتقار الى نظر واستدلال
وان كان في اصله نظريا كوحدة الصانع عز وجل ووجوب
الصلاة ونحوها ويكفي الاجمالي فيما لا حظ اجمالا كالايمان
بغالب الانبياء والملائكة ولا يدمن التفصيل فيما لا
حظ كذلك وهو اكمل من الاول كالايمان بجميع من الانبياء
والملائكة كآدم وحوى وجبريل عليهم الصلاة والسلام
فلو لم يصدق بوجوب الصلاة وعزمها عند السوال
عنه تكون كافرا والمراد من تصديقه صلى الله عليه وسلم
قبول ما جاء به مع الرضى بتركه التكبر والعناد وبنا
الاعمال الصالحة عليه لا مجرد وقوع نسبة الصدق
اليه في القلب من غير اذعان وقبول له حتى يلزم الحكم
بايمان كثير من الكفار الذين كانوا عالمين بحقيقة نبوته
عليه الصلاة والسلام وما جاء به لانهم لم يكونوا اذعنوا
لذلك ولا قبلوه ولا بنوا الاعمال الصالحة عليه بحيث كان
صار يطلق عليه اسم التسليم كما هو مدلوله الوضعي لان
حقيقته من به اسمه التكذيب والمخالفة وجعله
في امن فرد ذلك **ولما** اختلف العلماء في جهة مدلولية
النطق بالشهادتين في حقيقة الايمان اشار له بقوله
والنطق بالشهادتين **لمن قدر** عند القادر بان يقول
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله

Copyright © King Saud University